

## الفصل الثاني

### قدر من السيادة أقل قليلا

obeikandi.com

ليس بالضرورة أن تبدأ من لا شيء محاولة بناء عالم أكثر توحداً. توجد منذ الآن درجة من المجتمع الدولي، بل ودرجة من التفاهم. والعلاقات الدولية المعاصرة ليست نوعاً من الكفاح الشامل غير المنظم، بل على العكس، هنالك بعض المبادئ الهامة المعتبرة على نطاق واسع، وهذه المبادئ تدعمها في بعض المجالات ترتيبات مؤسسية. خلاصة القول، أن العالم موحد بشكل ما منذ الآن، وهو في بعض المجالات موحد إلى حد كبير، كمجال التجارة (راجع فهرس التوحيد). هنالك، على سبيل المثال، تأييد شبه عالمي لحق الدفاع عن النفس، وهو مفهوم يعني أن أية دولة تستطيع أن ترد إذا هوجمت. وهذا الحق تجسده المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص صراحة على أن: "ما من شيء سيضعف الحق المتأصل بالدفاع عن النفس فردياً أو جماعياً إذا وقع هجوم مسلح على دولة عضو في الأمم المتحدة...". وفكرة الدفاع عن النفس، كما هو واضح من هذا النص لا تنطبق فقط على الدولة التي يقع عليها الهجوم، بل توفر هذه الفكرة آلية لإقدام أطراف أخرى على الدفاع عن الضحية. هذا كله أخذت به الكويت، وبالتالي الأسرة الدولية في أعقاب غزو العراق للكويت في شهر أغسطس عام 1990 واحتلال العراق لجارته الغنية ولكنها صغيرة الحجم وضعيفة نسبياً.

في مجال الأمن هنالك عدد كبير من اتفاقيات الرقابة على الأسلحة التي تضع سقوفاً لفئات من الأسلحة أو تلغيها كلياً، إضافة

إلى ما يسمى قوانين الحرب التي تبين متى وكيف تستخدم القوة العسكرية، بما في ذلك ما هي الأعمال التي تلتزم الحكومات بها لصيانة حقوق المقاتلين وغير المقاتلين على حد سواء.

توجد عناصر إجماع في عالم السياسة، من ذلك عدد من المعاهدات الدولية الداعمة لحقوق الإنسان والديمقراطية، والمعارضة للتعذيب، والرق، والإبادة الجماعية. ثم إن الأمم المتحدة، بالرغم من مواطن ضعفها وعيوبها، مؤسسة لها بعض السلطة الدولية، وأحيانا سلطة دولية كبيرة. والتجمعات الأخرى التي تسهم بأساليب ذات معنى في التعاون الدولي، تشمل مجموعة الثماني G-8 المؤلفة من كندا، وفرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، واليابان، وروسيا، والمملكة المتحدة، إضافة إلى الولايات المتحدة) والعديد من المنظمات الإقليمية (الاتحاد الإفريقي) ومنظمة الدول الأمريكية OAS، ورابطة دول جنوب شرق آسيا ASEAN، وفوق هذه كلها الاتحاد الأوروبي، وهي تعكس درجة من الإجماع ليس فقط حول أمور محلية بل حول أمور دولية أيضا. والترتيبات العابرة للأطلسي، من ضمنها منظمة حلف شمال الأطلسي NATO، تسهم أيضا إسهاما ذا معنى في النظام السياسي للعالم.

والترتيبات التقنية يزخر بها العالم عندما تتعلق بمسائل تؤثر في القدرة على العمل بكفاءة في سائر أنحاء العالم. إن معايير سلامة الطيران، ومعاهدات المواصلات، والقواعد الدولية التي تؤثر في السياسات الزراعية والصحية صارت جوهرية لتسهيل

الرحلات الدولية، والبث الإذاعي، والتجارة الدولية والسلامة الدولية. وفي مجال البيئة، هنالك أيضا درجة كبيرة من التوحد في ترتيبات دولية معينة، وبمشاركة شبه عالمية لحماية طبقة الأوزون وحظر الملوثات العضوية الدائمة. وتشارك معظم بلدان العالم في معاهدة إطار الأمم المتحدة حول التغير المناخي، في حين أن جميع الدول الكبرى ما عدا الولايات المتحدة أبرمت ووافقت على تنفيذ بروتوكول كيوتو.

ثمة أمثلة كثيرة على تعاون هام في المجال الاقتصادي. وحتى القائمة الجزئية الحالية تشمل منظمة التجارة العالمية، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، ونادي باريس لإعادة جدولة الديون، ومجموعة السبع G7 المؤلفة من الدول الصناعية الرئيسية (أساسا هي مجموعة الثماني ناقصة روسيا)، وبنك التسويات الدولية، ووكالة الطاقة الدولية IEA (الهادفة إلى مساعدة الدول المستوردة للنفط في التخفيف من انقطاع التمويل النفطي)، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD.

من حيث المبدأ يمكن أن يتألف نظام توحيدي دولي من أي عدد من الترتيبات والأهداف المشتركة إضافة إلى تلك التي ذكرناها للتو. وتفاهم العصر الحديث يمكن أن يبنى على مقاومة الإرهاب ومقاومة انتشار أسلحة الدمار الشامل عامة والأسلحة والمواد النووية خاصة، والإبادة الجماعية وكل أشكال القمع الشديد من قبيل التطهير الإثني. ويمكن أن يشمل أيضا دعم التجارة الحرة

والانفتاح الاقتصادي، والديمقراطية وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية، ورفع مستوى معيشة فقراء العالم، وبذل جهود لمكافحة تغير المناخ العالمي، ومكافحة انتشار متلازمة نقص المناعة المكتسبة/ الإيدز HIV/AIDS وغيرها من الأمراض التي تنتقل بالعدوى.

تري، لماذا هذه الأهداف وليس غيرها ؟ مع أن القائمة هي في آن واحد ذاتية وانتقائية، فإنها تمثل تلك الأهداف التي، إذا تحققت، سيكون لها أكبر تأثير إيجابي في الأمن، والرخاء، ونوعية حياة بلدان العالم وشعوبه. وليس المقصود بها أن تكون حصرية، بل إنها في الحقيقة، ومع حدوث تقدم في مجالات أخرى، ستوحي بدرجة من التفكير المشترك بين القوى الكبرى في هذا الزمن واستعدادها للعمل مع غيرها مما يجعل من المؤكد تقريبا إحراز تقدم في مجالات أخرى.

هنالك أربعة مجالات تظهر على نحو خاص وفي آن واحد الفائدة المباشرة التي يمكن أن يوفرها التوحد، إلى جانب إبراز بعض العقبات الكبيرة: مقاومة الإبادة الجماعية، وقف الإرهاب، الحد من انتشار أسلحة الدمار الشامل، تشجيع التجارة الحرة. لكل من هذه الأهداف أهمية كبيرة، وهي بدرجة ما تدعم أهدافا أخرى تتبناها القوى الكبرى، وثمة إمكانية للمزيد.

بيد أن إحراز تقدم في هذه الأهداف الأربعة يتطلب درجة من التفكير الجديد. وتتشارك الأهداف الأربعة في مقارنة مختلفة

نوعا ما ( أو، بكلمة أدق محدودة)، لسيادة الدول التي في حالة العمل بها ستشكل ابتعادا مهما عن العلاقات الدولية بشكلها الذي تبين لنا .

السيادة هي كتلة بناء مركزية للعلاقات الدولية الحديثة. وحدها الدول تتمتع بالسيادة. الدول هي التي لها حقوق وأدوار، وتسيطر على التجمعات الدولية، وهي التي لها عضوية في الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية. ومع ذلك لنا أن نسأل ما الذي يجعل من دولة ما دولة ذات سيادة؟ نظريا، تتأهل الدولة لأن تكون ذات سيادة إذا حققت أربعة معايير. المعيار الأول، يقصد بالدولة ذات السيادة أن تكون صاحبة سلطة سياسية أعلى وأن تحتكر استعمال القوة بصورة شرعية ضمن حدودها. المعيار الثاني، يفترض بالدولة ذات السيادة أن تكون قادرة على الإشراف على حدودها وعلى تنظيم ما يجري داخل أراضيها وما يخرج منها. المعيار الثالث أن الدولة ذات السيادة لها حرية تبني السياسات الداخلية والخارجية التي تريدها. أما المعيار الرابع فهو أن الدولة ذات السيادة هي المعترف بها بهذه الصفة من قبل نظيراتها .

واقع الحال، أن اختيار السيادة أكثر ليونة. فسيادة الدولة كانت على الدوام أقل من السيادة المطلقة من الناحية العملية. لقد دأبت الحكومات على محاولة التأثير في " التطورات" الداخلية في بلدان أخرى، أحيانا لأسباب تعود إلى مبدأ سام، (نشر الحرية) وأحيانا أخرى بالأكثر لأسباب تتعلق بسياسات دنيئة نسبيا (أضعاف

الخصم من الداخل). المهربون وغيرهم كثيرا ما يجتازون الحدود بنوع من الحصانة، وهذا أيضا ما تفعله الشركات متعددة القوميات.

"توازن القوة" في العلاقات الدولية يميل بصورة طاغية إلى جانب الدول والحكومات. بيد أن هذا التوازن أخذ، في السنوات الأخيرة يتحول. وما يفسر هذا التبدل أكثر من أي شيء آخر هو طبيعة العوامة. فالدول لا تستطيع تنظيم الكثير مما يتدفق عبر حدودها بحجم دائم التزايد وبسرعة دائمة التزايد. إضافة إلى ذلك، حدث نمو كبير في عدد الكيانات الناشطة في أكثر من بلد. وكما هي الحال مع الشركات متعددة القوميات، توجد ملايين المنظمات غير الحكومية في سائر أنحاء العالم. أحد المحللين أجمل كل ذلك بالقول إنه يشكل "تبدل القوة" في العالم، وهو تبدل جعل دولا وحكومات تتقاسم المسرح على نحو متزايد مع كيانات أخرى غير ذات سيادة وتملك استقلالاً حقيقياً، وقوة، ونفوذاً<sup>(25)</sup>. كل واحد من هذه الكيانات سلب جزءاً قليلاً من السلطة السياسية للدولة، وفي هذا الصدد، أدى انبثاق هذه الكيانات إلى توقع مستقبل "تحتاج" فيه سيادة الدولة أن تصبح أضعف إلى حد ما في مجالات مختارة بغية حماية مصالح معظم الناس والبلدان في العالم، من ضمنهم الأمريكيون والولايات المتحدة.

هذا لا يعني الخلط بين العالم الذي ندخله من جهة والعالم الذي كان نسبياً فاقد الهيكلية وكان موجوداً قبل نحو أربعة قرون

من جهة أخرى، أي قبل أن أصبحت سيادة الدولة أحد الأعراف. حتى ذلك الحين كان من المألوف أن تحشر الدول نفسها في شؤون جاراتها، وهذا ما كان ينتج عنه في أكثر الأحيان نزاع أوسع. ( لهذا السبب وصفت " العصور المظلمة " بأنها " مظلمة "). بعد حرب السنوات الثلاثين تقبل قادة أوروبا الفكرة (في معاهدة وستفاليا عام 1648) القائلة إن من واجب كل حاكم أن يحترم ما يمكن وصفه الاستقلال الداخلي للآخرين مقابل ذلك، يتمتع الحكام " بحق" التصرف على هواهم ضمن حدود بلدانهم. هذا الانضباط الجماعي أسهم في تحقيق استقرار دولي أكبر. كما أن تبني فكرة السيادة على نطاق واسع شكل تطورا رئيسا في انبثاق ما سماه هيدلي بول Hedley Bull المجتمع الدولي. " فمن يريد أن يتخلى عن ذلك؟".

دأب الأمريكيون تقليديا على حماية سيادتهم بأسلوب أكثر قليلا من الضراوة. ثمة تقليد طويل من الشك في التحالفات التي تؤدي إلى تورط الأمم المتحدة، وأحدث منها زمنا، محكمة الجنايات الدولية (ICC). مع ذلك يحتاج العالم (وتستفيد الولايات المتحدة من) مفهوم سيادة الدولة الأقل من السيادة المطلقة. وتوخيا للدقة نقول الاستفادة تكون من مفهوم سيادة الدولة التعاقدية، وهو مفهوم يعترف بالتزامات ومسؤوليات الدول المتمتعة بالسيادة وبحقوقها. إن مقارنة من هذا القبيل للسيادة من شأنها أن تبلغ الحكومات وقادتها أن الحقوق والحمايات التي يربطونها بكيان

الدولة هي في الحقيقة شرطية وأن الحكومات وقادتها إنما يتنازلون عن بعض هذه الحقوق والحمايات، وفي حالات قصوى عنها كلها، إذا تصرفوا تصرفاً ينتهك أعرافاً أو قواعد معينة. إن عبارة " إذا أسأت استعمالها تفقدها" ستكون مناسبة للاصقة جيدة على الكأس؛(26).

أما وإن الحدود الآن سهلة الاختراق، فإن كل بلد يتأثر أو يمكن أن يتأثر بما يجري داخل دول أخرى. وإذا ما استعنا بكلام جون دون John Donne مع استخدام كلمات غير كلماته (واستثنينا جغرافية اليابان وإندونيسيا والفلبين وسيريلانكا وهاييتي، وكوبا، ومدغشقر ودول أخرى) فما من بلد هو جزيرة. إن فكرة كون العالم مقسماً على نحو ما إلى مناطق داخلية وخارجية وأن السياسة الخارجية للولايات المتحدة وسياسات أمنها القومي ( وبهذا المعنى أي بلد آخر ) تستطيع فقط التعامل مع الخارج وتستطيع بأمان أن تتجاهل الجانب الداخلي في البلدان الأخرى، يكون هذا كله مفارقة تاريخية وكلام في غير مكانه الصحيح. إننا نعيش في عصر، ما يحدث خلاله داخل بلد ما يمكن أن يؤثر بسهولة في التطورات داخل بلد آخر. وهذا كلام صحيح سواء أكان المرء يتحدث عن الأمراض، أو الإرهابيين أو الأسلحة، أو فرص العمل. والسياسة الخارجية للولايات المتحدة تحتاج الاهتمام بالسياسات الداخلية للبلدان الأخرى. وانه لأمر جوهري أن تتبنى الولايات المتحدة مقاربة للعلاقات الخارجية تأخذ كل هذه الأمور بالحسبان.

## التدخل لأسباب إنسانية

هذه الفكرة القائلة إن على السياسة الخارجية أن تزيد اهتمامها بما يحدث في بلدانٍ أخرى هي أي شيءٍ عدا أن تكون فكرة أكاديمية. ذلك أن لها تداعياتٍ واسعة النطاق بعدة وسائلٍ بالنسبة للعالم. إحداها تشمل حالات الإبادة الجماعية أو القمع الشديد في بلدٍ ما، وهذا ما يمثل المسألة التي سيطرت على السياسة الخارجية في تسعينيات القرن العشرين. فقد كانت في الصومال، والبوسنة، وكوسوفو، وهاييتي، ورواندا، وتيمور الشرقية، أوضاعٌ تعرّضت فيها أعدادٌ كبيرة من المدنيين الأبرياء لأخطارٍ ناشئةٍ في جانبٍ كبيرٍ منها أو كلها، في داخل حدودها.

الحجة التي تقدّمها الحكمة التقليدية هي أن هذه النزاعات ليست موضع اهتمام السياسة الخارجية أو الأمن القومي. ولكن إضافةً إلى أن هناك شيئاً ما خاطئاً أخلاقياً من حيث عدم الاهتمام عندما يُذبح كائناتٍ بشرية مثلنا، وبما أن من واجبنا جميعاً أن نحمي إخواننا في البشرية، وأن علينا التزاماً أساسياً واحداً تجاه الآخر، فإن هناك أيضاً أسباباً "استراتيجية" تسوّغ الاهتمام. إن الانتهاكات المفرطة لحقوق الإنسان تتحو إلى خلق تدفقٍ أعدادٍ كبيرة من اللاجئين، وهذا ما يمكن أن يسبب لبلدانٍ مجاورة ثمناً اقتصادياً وسياسياً كبيراً، كما يمكن أن يسبب في بعض الأحيان حرباً أوسع، على غرار أزمة جنوب آسيا في عام 1971 التي أدّت إلى حربٍ بين الهند وباكستان، وقد كانت تلك

الحرب بمثابة القابلة التي قامت بتوليد بنغلادش كبلدٍ مستقلٍ (كانت بنغلادش سابقاً باكستان الشرقية). عندما تتعرض البلدان لاضطرابٍ داخليٍّ شديدٍ سرعان ما تُصاب بالوهن وخلال ذلك تتعرض بسبب ضعفها لجماعاتٍ إرهابيةٍ تتشَطُّ وهي متحررة من تدخل الحكومة المركزية، وبمرور الزمن يمكن أن يتحوّل ما كانت بدايته أو ظهر كأنه "مجرد" أزمة إنسانية، إلى شيءٍ أكثر كثيراً.

يتطلّب العمل الدولي الفعال الإقرار بأن السيادة ليست مطلقة وأن للمواطنين والحكومات حقوقاً. ويجب عدم السماح للحكومات بأن ترتكب مجزرة بحق شعوبها. كما يجب عدم السماح للحكومات الضعيفة بأن تسمح بحدوث مجازر في أراضيها حتى ولو لم تكن هي التي ترتكب المجازر. وحدوث إبادةٍ جماعيةٍ يشكّل برهاناً على إخفاق الدولة في واجبها تجاه مواطنيها. ونتيجةً لذلك، عليها أن تتخلّى عن بعض سيادتها أو عن سيادتها بالكامل.

ليس في هذا أيّ شيءٍ جديدٍ بشكلٍ خاص. أما الجديد فهو الفكرة القائلة إن القوى الكبرى والأسرة الدولية على نطاقٍ أوسع تذهب إلى أبعد من اعتناق هذا المبدأ وتتقبل النتيجة الضرورية: الدول الأخرى والمجموعة الدولية عامةً لها حقٌ وعليها واجب حماية الأرواح البريئة عندما تتعرض للخطر على نطاقٍ واسعٍ.

التدخل في مثل هذه الظروف قد يتخذ أي عددٍ من الأشكال، بدءاً من الكلام البلاغي العام والدبلوماسية السريّة وانتهاءً بالعقوبات الاقتصادية والسياسية والتدخل المسلّح. وعندما يصل

التدخل إلى حدّ استخدام القوة العسكرية، يمكن أن يكون الهدف حماية مجموعةٍ من السكان معرضة للخطر (كما حدث أول الأمر في الصومال عام 1991) لإكراه الحكومة على تغيير سلوكها أو سياستها (كما حدث عندما قُصِفَت صربيا لإرغامها على رفع يدها عن كوسوفو) بل قد يصل إلى حدّ الإطاحة بالنظام. كان هذا هو الهدف في الصومال عندما قرّرت إدارة كلينتون أن التخلّص من محمد فرح عيديد كان أمراً جوهرياً. كان ذلك أيضاً مبدأً منطقياً في حالة الحرب على العراق في عام 2003 مع أنه لم يكن بأي حالٍ السبب الأصلي أو الرئيسي لإقدام أميركا على الحرب. من وجهة النظر المثالية، تقبل الحكومة المعنية (ولا تُقاوم بديناً - فيزيائياً) تدخلاً دولياً (كما في حالة هاييتي عام 1994 وحالة إندونيسيا في قضية تيمور الشرقية عام 2000)، ولكن هذا لا يمكن أن يكون شرطاً مسبقاً، لا سيّما إذا أخذنا في الاعتبار أن موافقة الحكومة في هاتين الحالتين إنما جاءت فقط بعد أن بدت الولايات المتحدة في القضية الأولى وأستراليا في القضية الثانية، مستعدة لدخول أراضي الدولة المعنية بدعوةٍ منها أو بدون دعوة. وبالتالي، كان التحديّ تحديد متى تستطيع هيئة خارجية أن تتدخل بصورة معقولة في الشؤون الداخلية لأمةٍ - دولة.

ثمة الكثير مما يُبنى على ذلك، هناك درجة من الدمج. يؤكّد الإعلام العالمي لحقوق الإنسان (بين أشياء أُخرى) أن الناس جميعاً وُلِدوا أحراراً ومتساوين، بغض النظر عن العرق، واللون، والجنس

(ذكراً أو أنثى)، والدين، والمذهب السياسي، والمكانة، وأن العبودية محظورةً بكل أشكالها، وما من شخص يجوز أن يتعرض للتعذيب أو للمعاملة القاسية أو غير الإنسانية أو المُذلة. والميثاق الخاص بمنع جريمة الإبادة الجماعية ومعاقبة مرتكبيها يؤكد أن الإبادة الجماعية جريمة بموجب القانون الدولي وأن الدول الموقعة على الميثاق تتعهد بمنع حدوث هذه الجريمة، وإذا أخفقت في منعها تُعاقب مرتكبيها.

هنالك أيضاً حالةً تاريخية. إن فكرة عدم الجواز للدول بأن ترتكب مجازر بحق مواطنيها أو أن تسمح بارتكاب هذه المجازر، كانت في صلب الرد الأميركي والأوروبي على المآسي التي حدثت في البلقان في تسعينيات القرن العشرين. كان التدخل مستتبداً إلى عدم السماح للرئيس سلوبودان ميلوسيفيتش بإجراء عملية تطهير أثني واسعة النطاق، وعدم قتل سكان دولته، فالسيادة لا تمنحه هذا الحق. والفكرة التي بُني عليها هذا الاستنتاج هي أن من حق الأسرة الدولية أن تتصرف إذا أخفقت دولة ما في الوفاء بالتزامها حماية شعبها، على نحو إخفاق صربيا أولاً في البوسنة ثم في كوسوفو.

هنالك تأكيد متزايد (معظمه في الولايات المتحدة والكثير منه في أوروبا) لشرعية تدخل البعض لأسباب إنسانية. لقد أبدى طوني بلير رئيس الوزراء البريطاني وجهة نظر من هذا القبيل في شهر إبريل عام 1999 عندما قال: "مبدأ عدم التدخل يجب أن يكون محدداً في الجوانب المهمة. فأعمال الإبادة الجماعية لا يمكن

إطلاقاً أن تكون محض شأنٍ داخلي. عندما يؤدي القمع إلى تدفق المهاجرين على نطاقٍ واسعٍ ليستقروا في بلدانٍ مجاورةٍ يصحّ وصفهم بأنهم (يشكلون تهديداً للسلام والأمن الدوليين)<sup>(27)</sup>.

غير أن ما جرى في كوسوفو يُبيّن أيضاً أن هذا المفهوم لم يعتنقه العالم كله. ذلك أن روسيا والصين لم تكونا مستعدتين لتأييد عملٍ دوليٍّ ضدّ حكومة صربيا (أو نيابةً عن المواطنين الصرب) بدون طلبٍ من الحكومة الصربية. في شهر ديسمبر 1999 أصدرت روسيا والصين بياناً مشتركاً يدعو الآخرين إلى "احترامٍ كاملٍ لسيادة" يوغوسلافيا ووحدةها الإقليمية (و) التقيّد بميثاق الأمم المتحدة والاعتراف بصورة عامة بمبادئ القانون الدولي". وكان جانبٌ كبيرٌ من هذا البيان يرمز إلى معارضة أيّ عملٍ عسكريٍّ ضدّ دولةٍ بسبب ما تفعله مع مواطنيها<sup>(28)</sup>.

إن ما بدا أنه حافظ البلدين هو القلق من احتمال أن يوجد أو يعززا سابقة كانت بموجبها الأسرة الدولية تملك حق التدخل في أمور تُعتبر تقليدياً أنها تقع ضمن نطاق سيادة بلدٍ مستقل. والظاهر أن كلاً من الصين وروسيا خشيت أن يُستخدم هذا المبدأ ضدها، إما للحدّ من حرية تصرف روسيا في الشيشان أو للحدّ مما تستطيع الصين أن تفعله في أراضٍ تدّعي ملكيتها كالتبت أو تايوان. كانت لدى الهند أسبابٌ مماثلة للقلق ناشئة عن ادعائها بأن كشمير تابعة لها. والنتيجة النهائية هي أنه لم يكن باستطاعة الولايات المتحدة وأوروبا الحصول على دعم مجلس الأمن لأيّ

تدخلٍ مسلّحٍ في كوسوفو، وبدلاً من ذلك اتجهت جهودهما الدبلوماسية إلى بروكسل، حيث كان بوسعهما الحصول من حلف الأطلسي (ناتو) على "تفويض" أكثر محدوديةً ولكنه يظلُّ تفويضاً متعدّد الأطراف لتنفيذ عملٍ مسلّحٍ وعلى وسيلة تنفيذه.

التحدّي أمام الولايات المتحدة هو الجمع بين الذين يرون التدخل لأسباب إنسانية ذريعة لعمل عسكري. هذا الأمر لن يكون سهلاً. إن بياناً أصدرته منظمة شنغهاي للتعاون (وهي مجموعة مؤلفة من الصين، وروسيا، وأربعة من بلدان أواسط آسيا، شكّلت في عام 2000 لنشر الاستقرار في المنطقة) عارض على وجه التحديد "التدخل في الشؤون الداخلية لدولٍ أخرى، حتى ما كان بذريعة التدخل لأسباب إنسانية"<sup>(29)</sup>. إلى هذا الحدّ كان تمنع الصين وروسيا والهند عن التعاون مع الولايات المتحدة وأوروبا في هذا المجال يستند إلى خوف هذه الدول من تقويض سيادتها وإلى ضرورة أن تُقدّم الحكومة الأميركية والاتحاد الأوروبي تظميناً لها بأن هذا التفكير الجديد لا يُشكّل تحدياً لمطالب هذه الدول في التيب والشيستان، وكشمير بالتتابع. ولكي نُقنع الآخرين بحكمة تبني مقارنة جديدة لا بدّ لنا من أن نوضّح أن حدّ التدخل المسلّح عالٍ: أي أن يكون عدد كبير من الناس (الآلاف أو أكثر) يواجهون خطراً يهدد حياتهم، وأن تبدو السياسات الأخرى واعدة بالقليل من العلاج أو غير واعدة بعلاج، ولا بد من تقديم حجة قوية تؤكد أن من المحتمل أن يكون للقوة العسكرية تأثير ذو معنى<sup>(30)</sup>.

غير أن هناك خطر جعل المعيار أعلى مما يجب: إن مئات آلاف الأبرياء كان مصيرهم الفناء أو التعاسة بينما كان العالم يناقش هل ما حدث في رواندا أو في منطقة دارفور السودانية يشكل فعلاً إبادة جماعية. إن الأسرة الدولية بحاجة إلى الكف عن اللغة التي لا تساعد والتي صيغ بها الميثاق الخاص بالإبادة الجماعية، وهي تتطلب التوصل إلى وجود "نية تدمير مجموعة قومية، أو إثنية، أو عرقية، أو دينية، كلياً أو جزئياً" كمحفز جوهري للتصرف. فما يجب أن يملئ الرد الدولي هو ما الذي يحدث فعلاً بدلاً من البحث عن إثبات لوجود نية، وهذا يصعب إظهاره في أكثر الأحيان. يجب النظر في كل أشكال التدخل، وليس التدخل العسكري وحده. فما يسمى العقوبات الذكية التي تستهدف الممتلكات المالية للقادة أو قدرتهم على التنقل أو السفر يمكن أن تكون مفيدة، كما يمكن أن يكون مفيداً التهديد بمحاكمة مرتكبي جرائم الحرب. إن الإجماع على هذه النقاط من شأنه أن يمثل إنجازاً مهماً. فهو على أقل تقدير يفتح المجال لقيام القوى الكبرى بعمل، وهذا شئ يمكن أن يساعد بدوره في ثني القادة عن اعتماد أو مواصلة سياسات تضع السكان في موضع الخطر.

في حالة دارفور، وهي مثال واحد، إن ما تدعو إليه الحاجة من العالم الخارجي هو تقديم مساعدة ضخمة للأشخاص المشردين للحيلولة دون تحول الناجين من النزاع إلى فريسة للأمراض والجوع. ومطلوبة أيضاً الجهود الدبلوماسية للتوصل إلى

وقف لإطلاق النار، وبعد ذلك التوصل إلى تسوية تعالج التظلمات التي كان لها في البداية دور في خلق الأزمة. إضافة إلى ذلك، يجب على بلدان العالم ومن ضمنها الولايات المتحدة أن توفر للهيئة الإقليمية ذات العلاقة -وهي في هذه الحالة الاتحاد الإفريقي- المساعدة اللوجستية والمادية والمالية التي طلبتها. يمثل هذا الدعم تستطيع القوات بتفويض من الأمم المتحدة أن تحرس جميع مخيمات اللاجئين، وأن تحمي بمرور الزمن القرى لكي يتمكن الرجال والنساء والأطفال من العودة بأمان إلى منازلهم. وينبغي للأسرة الدولية أن تفرض عقوبات على الحكومة السودانية ما لم تكف عن استخدام طائراتها لتدمير القرى وما لم تكف عن دعم جماعات الجنجاويد، أي المقاتلين العرب الذين يمتطون سهوات خيولهم لغزو القرى بقصد إفراغها من سكانها بواسطة القتل والاغتصاب. ويجب توجيه تهمة ارتكاب جرائم حرب إلى مسؤولين معينين لا يرتدعون.

إلى جانب دارفور ثمة حاجة إلى عدد أكبر كثيراً من رجال الشرطة والقوات العسكرية المدربين والذين لهم مهارات التصدي لهذه الأوضاع الصعبة. ولا حاجة لأن يكون معظم هذه القوات (بل ويجب ألا يكونوا) من القوى الكبرى، التي يمكن الشك في دوافعها والتي يمكن بسبب قوتها بالذات أن توجج المقاومة الوطنية للوجود الأجنبي. على العكس من ذلك يمكن أن يكون لقوات إقليمية حافز أقوى للعمل، إضافة إلى أن لغتها مشابهة للغة أهل البلاد ومهاراتها

مماثلة لمهارات القوات الأجنبية، كما أنها أكثر معرفةً بالأوضاع المحلية.

إن أحد مقاييس التقدم الذي تحقق في نشر التفكير الدولي حول التدخل لأسباب إنسانية هو الوثيقة الأساسية ("القانون الدستوري") للاتحاد الإفريقي المنظمة الإقليمية التي تأسست في شهر يوليو عام 2000 لتحل محل منظمة الوحدة الإفريقية التي لم تكن فعالة. فهذه الوثيقة، بعد أن استشهدت بمبدأ عدم تدخل دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولةٍ أخرى عضوٍ في الاتحاد، أعلنت "حق الاتحاد الإفريقي في التدخل في دولةٍ عضوٍ بعد قرار تتخذه الجمعية (التي يمثل فيها جميع الدول الأعضاء) بشأن الظروف الخطيرة، أي جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية". وأهمية هذا التحول الفكري والسياسي ينبغي عدم التقليل من شأنه، إذا أخذنا في الاعتبار أن ميثاق الأمم المتحدة (في مادته الثانية) نص صراحة على أن الدول الأعضاء يجب "أن تمتنع في علاقتها الدولية عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد أراضي أية دولةٍ وضد استقلالها السياسي..."

هنا تكمن الفرصة. والعالم يعتقد بصورةٍ متزايدةٍ فكرتين كانتا حتى وقتٍ قريبٍ تعتبران على نطاق واسع فكرتين راديكاليتين: أن السيادة ليست مطلقة، وأن التدخل الخارجي لا يكون دائماً شيئاً غير مرغوب فيه أو تهديداً للنظام. على العكس، أخذت تتأصل وجهة نظر تقول إن التدخل الخارجي ضروري في ظروف معينة،

للحفاظ على أرواح الناس أو الحفاظ على السلام. إن ما نحتاجه هو استعداد الأطراف الخارجية، ومن ضمنها الولايات المتحدة، وأوروبا، واليابان، للتدخل أو، بصورة أعم، لتمويل وتجهيز ومساندة قوى إقليمية مستعدة للقيام بالعمل الصعب أي التدخل في مثل هذه الظروف. ونطرح الأمر لعبارات مختلفة: إن المسألة الحقيقية هي بصورة متزايدة مسألة سياسية وليست مسألة مبدأ. وهذا يعتبر تقدماً بأي معيار.

